



قرار لرئيس الحكومة رقم..... بتاريخ 24 نونبر 1447 (10 يونيو 2026)

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مدرسة علوم المعلومات

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛

وعلى القانون رقم 01.00 المتعلق بالتعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة ولا سيما المادتين 2 و3؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.885 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتطبيق المادتين 33 و35 من القانون رقم 01.00 المتعلق بالتعليم العالي؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.201 الصادر في 22 من ربيع الأول 1427 (21 أبريل 2006) بتحديد قائمة مؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.670 الصادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط كما تم تتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.1003 الصادر في 17 من جمادى الأولى 1446 (20 نوفمبر 2024) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.943 الصادر في 17 من جمادى الأولى 1437 (26 فبراير 2016) المتعلق بمدرسة علوم المعلومات؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وباقتراح من المندوب السامي للتخطيط؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تعلن المندوبية السامية للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مدرسة علوم المعلومات.

المادة الثانية

يفتح باب الترشيح في وجه المترشحات والمترشحين المتوفرين على الشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- ✓ أن يكونوا من ذوي الاختصاص في المجالات المرتبطة بعلوم المعلومات؛
- ✓ أن يتوفروا على مستوى عال من التعليم والكفاءة اللازمة؛
- ✓ أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بالقطاع العام أو بالقطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه، تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بالمنصب المذكور؛
- ✓ أن يقدموا مشروعا لتطوير المدرسة؛

وتحدد في بطاقة المنصب المرفقة مهام مدير مدرسة علوم المعلومات.

المادة الثالثة

يتكون ملف الترشيح من:

- ✓ المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة المشار إليه أعلاه؛
- ✓ نسخة موجزة من السيرة الذاتية للمترشح أو المترشحة؛
- ✓ رسالة تتضمن محفزات الترشح للمنصب المذكور؛
- ✓ جميع الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط والكفاءات المطلوبة لشغل المنصب المذكور، مع الإدلاء بقرار المعادلة بالنسبة للدبلومات المسلمة من الجامعات والمدارس الأجنبية؛
- ✓ مشروع يعرض من خلاله المترشح أو المترشحة، برنامج العمل وتصوره للرفع من أداء المدرسة والذي ستم مناقشته أمام لجنة الانتقاء.

المادة الرابعة

تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للمندوبية السامية للتخطيط www.hcp.ma ابتداء من تاريخ **11 يونيو 2026**

المادة الخامسة

يودع، مقابل وصل بالاستلام، ملف الترشيح في ستة نظائر (6) بمكتب الضبط المركزي بمقر المندوبية السامية للتخطيط الكائن ب 3-31 قطاع 16 حي الرياض الرباط، مصحوبا بكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المترشح من أجله، وذلك إلى غاية **30 يونيو 2026** خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية.

المادة السادسة

تُحدث، بمقرر لرئيس الحكومة، لجنة تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلات الانتقاء مع المترشحين.

المادة السابعة

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma والموقع الإلكتروني للمندوبية السامية للتخطيط www.hcp.ma والبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma، ويعلق بمقر المؤسسة المعنية.

وحرر بالرباط في

رئيس الحكومة
عزينة اجنوبش